اَلْعَقْــدُ الاِجْتِمَــاعِيُّ اللْــيِـبِيُّ

(اَلْمِيثَاقُ الْوَطَنِيُّ)

التمهيد

إنَّ ما تمرُّ به ليبيا من تحدِّياتٍ خطيرةٍ في هذه المرحلةِ الحسَّاسة من تاريخها الوطني، وما تشهده مناطقُها من صراعاتٍ وتمزُّقٍ يُهدِّدان الوَحدةَ الوطنيَّة، وينذران بعواقبَ وخيمةٍ لا يُمكنُ تجاوزُها بسهولة؛ إذ اندلعت في الفترات الماضية عِدَّةُ حروبٍ داخليَّةٍ تسبَّبت في نزيفٍ مستمرٍّ لدماءٍ ليبيَّةٍ لا تُعوَّض.

لقد زرعت هذه الصراعاتُ الفُرقةَ بين أبناءِ الشعبِ الليبي الواحد، وأسهمت في تبديدِ ثرواته، وتردِّي الخدماتِ العامَّة في البلاد، وتوقُّفِ عجلةِ الاقتصاد الوطني، وانخفاضٍ كبيرٍ في الدخلِ القوميِّ الإجمالي.

كلُّ هذه الصعوباتِ دفعت بأبناءِ الشعبِ الليبي، بمختلفِ مكوِّناته الثقافية والاجتماعية، في الداخلِ والخارج، إلى أن يلتقوا ليُعبِّروا عن إرادتهم الصريحة في إصدار عقدٍ اجتماعيٍّ أو وثيقةٍ وطنية .وإيمانًا من الجميعِ بضرورةِ الالتفافِ حول هذا المشروعِ الوطنيِّ الذي يحقِّقُ مصلحةَ ليبيا العليا، ويصونُ سيادتَها، ويحافظُ على وَحدةِ ترابها واستقلالِ إرادتِها.

وانطلاقًا من ذلك، واستنادًا إلى ثوابتِنا الوطنية، وتراثِنا الضاربِ في عمقِ التاريخ، وتمسُّكًا بمبادئِ ديننا الإسلاميِّ الحنيفِ مرجعيَّةً أساسيَّةً، واستشرافًا لمستقبلِ بلادِنا وأجيالِنا القادمة، وضمانًا للسِّلمِ المجتمعي، اتَّفقنا نحنُ الليبيين على بنودِ هذا العقد.

المبادئ الحاكمة

أولًا: الهوية الوطنية الليبية

1. ليبيا دولةٌ مستقلةٌ ذاتُ سيادةٍ كاملة.
2. الهويةُ الليبيةُ جامعةٌ لكلِّ مكوِّنات المجتمع، ويُعَدُّ الموروثُ الثقافيُّ واللغويُّ والاجتماعيُّ بتنوُّعه رصيدًا مشتركًا لجميع الليبيين.
3. التأكيدُ على ضرورةِ المحافظةِ على الإرثِ التاريخيِّ والثقافيِّ باعتباره موروثًا إنسانيًّا، وتجريمُ أيِّ اعتداءٍ عليه، والعملُ على استعادةِ الآثارِ والوثائقِ التاريخيةِ المنهوبة.

ثانيًا: المواطنة

1. حقُّ المواطنةِ حقٌّ مقدَّسٌ، وهو الأساسُ الذي تُبنى عليه الحقوقُ والواجباتُ دون تمييزٍ بسبب اللغة، أو الجنس، أو اللون، أو الانتماء الثقافي، أو المذهبي، أو اللغوي.
2. يتأسَّس المجتمعُ الليبي على قيمِ الأخوَّةِ والتسامحِ والتعدُّدِ والاعترافِ بالآخر ونبذِ التطرفِ والعنفِ، والكراهيةِ، والفرقةِ، والحروب.
3. الحرياتُ العامةُ والفرديةُ مكفولةٌ للجميع، التزامًا بالميثاق العالمي لحقوق الإنسان، والميثاق الإفريقي لحقوق الشعوب، وسائر المواثيق ذات الصلة.
4. الملكيةُ الفرديةُ مصونةٌ ومقدَّسةٌ، ولا يجوز المساسُ بها إلا بموجبِ قانونٍ أو حكمٍ قضائيٍّ وبمقابلِ تعويضٍ عادل، ومن حقِّ الجميعِ ممارسةُ الأنشطةِ الاقتصاديةِ المسموحِ بها قانونًا دون تمييز.

ثالثًا: الحكم الرشيد

1. ليبيا دولةٌ مدنيَّةٌ، يُتداولُ فيها السُّلطةُ بطريقةٍ ديمقراطيةٍ، ويحترم الجميعُ نتائجَ الانتخابات، ويُجرَّمُ العملُ السريُّ واستخدامُ القوةِ أو العنفِ لفرضِ الأفكارِ أو للوصولِ إلى السلطة. وتلتزمُ المؤسستانِ العسكريةُ والأمنيةُ بالحيادِ التامِّ بين جميعِ الأطرافِ السياسية.
2. يقوم نظامُ الحكمِ على مبدأ الفصل بين السلطات، واعتمادِ اللامركزية خيارًا لإدارة شؤون البلاد.
3. التأكيدُ على استقلاليةِ السلطةِ القضائيةِ واحترامِها والانصياعِ لأحكامها، ورفضُ أيِّ شكلٍ من أشكالِ استيفاءِ الحقِّ بالذات، مع تأجيلِ المطالباتِ بالتعويضاتِ الخاصة إلى حينِ تفعيلِ القضاءِ وقيامِ مؤسساتِ الدولة.
4. التأكيدُ على حريةِ الرأي والتعبير وتجريمُ خطابِ الكراهية بين أبناءِ الشعبِ الليبي، وفقًا لميثاقِ شرفٍ إعلاميٍّ يعزِّزُ الوفاقَ الوطنيَّ والمصالحةَ، والتسامحَ، والاعتدالَ، والوسطية.
5. تجريمُ جميعِ صورِ الفسادِ الماليِّ والإداريِّ وإساءةِ استخدامِ السلطةِ أو المحاصصةِ، والإخلالِ بمبدأ تكافؤِ الفرصِ في تولي الوظائف والمناصب القيادية والإدارية، مع تطبيقِ أعلى معاييرِ الشفافيةِ ومحاسبةِ المخالفين من شاغلي الوظائف العامة.

رابعًا: الأمن الوطني

1. المحافظةُ على وحدةِ ترابِ الليبيِّ وعدمُ التنازلِ عن أيِّ جزءٍ منه واجبٌ وطنيٌّ على كلِّ الليبيين.
2. احتكارُ الدولةِ للسلاح واستخدامُ القوةِ من خلال مؤسساتِها العسكريةِ والأمنيةِ النظاميةِ وفقًا للقانون، لبسطِ الأمنِ وحمايةِ المواطنِ والحفاظِ على الأمنِ القوميِّ والمواردِ، والحدودِ البريةِ، والبحريةِ، والجوية. ولا يحقُّ لأيِّ جهةٍ حملُ السلاحِ خارجَ إطارِ القانون.
3. تجريمُ الاعتداءِ على الممتلكاتِ والمؤسساتِ العامة، ويُعَدُّ المساسُ بالمواردِ الطبيعيةِ تهديدًا مباشرًا للأمنِ الوطني، ويُرفض رفضًا قاطعًا أيُّ عملٍ يؤدي إلى تهديدِ تلك الموارد أو محاولةِ التحكُّمِ فيها خارجَ شرعيةِ الدولة.
4. الإرهابُ والتطرفُ بجميعِ أنواعهما، وتجارةُ السلاحِ والمخدراتِ والتهريب، أفعالٌ مُجرَّمةٌ تُخلُّ بالأمنِ الوطنيِّ الليبيِّ والإقليميِّ والدولي.
5. تجريمُ التدخُّلِ الأجنبيِّ المباشرِ وغيرِ المباشر، وتنظيمُ التعاونِ مع الدولِ والمنظماتِ الإقليميةِ والدوليةِ عبر اتفاقياتٍ ومعاهداتٍ رسمية.
6. تجريمُ استخدامِ السلاحِ وسلطةِ الأمرِ الواقعِ للحصولِ على أيِّ مكاسبَ أو امتيازات.
7. الالتزامُ بمحاربةِ الهجرةِ غيرِ القانونية من خلالِ تضافرِ جهودِ المؤسساتِ الرسميةِ والمدنية، وبالتعاونِ مع المجتمعِ الدولي والدولِ المجاورة، مع رفضِ أيِّ شكلٍ من أشكالِ التوطين، وإلغاءِ أيِّ قرارٍ أو اتفاقٍ يُخالفُ ذلك.

خامسًا: التنمية الشاملة

1. التأكيدُ على تطويرِ نظامِ التعليم واعتباره الضامنَ الأساسيَّ للتنميةِ وتقدُّمِ المجتمع، واستحداثُ برامجَ فعالةٍ لتأهيلِ الشبابِ وتمكينِهم من تأسيسِ أنشطةٍ اقتصاديةٍ مثمرةٍ تضمنُ لهم مستقبلًا آمنًا وزاهرًا.
2. الليبيون شركاءُ في الثروةِ العامة، وتُشرفُ الدولةُ على إدارةِ الموارد الطبيعيةِ كالنفطِ والغازِ والطاقةِ والمياه، لضمانِ استفادةِ الجميعِ منها بعدالةٍ، وترشيدِ استخدامها بما يحفظُ حقوقَ الأجيالِ القادمة، وتوظيفِها لتنويعِ مصادرِ تمويلِ التنميةِ الاقتصاديةِ والاجتماعية.
3. تحقيقُ الكفاءةِ في إدارةِ الموارد الطبيعيةِ وعوائدِها بما يُحقِّقُ تنميةً مكانيةً مستدامةً ومتوازنةً تراعي الجغرافيا والسكانَ وحقوقَ الأجيالِ القادمة، مع تنميةِ مناطقِ الإنتاجِ والمناطقِ النائيةِ والحدودية.
4. تقديمُ الخدماتِ والاحتياجاتِ الأساسيةِ للمواطنين في مناطقهم وفقَ مفاهيمِ اللامركزية، بما يُحقِّقُ العدالةَ بين جميعِ المناطق.
5. تطويرُ الاقتصادِ الوطنيِّ ليصبحَ تنافسيًّا ومتنوعًا في النشاطِ والموارد، قائمًا على رأس المالِ البشري، ويُحقِّقُ العدالةَ، وتكافؤَ الفرص، والاستدامةَ الماليةَ، والبيئية.
6. تشجيعُ الشراكةِ بين القطاعين العامِّ والخاصّ، وتعزيزُ دورِ القطاعِ الخاصِّ في الحياةِ الاقتصاديةِ ضمنَ اقتصادٍ تنافسيٍّ عادلٍ يقومُ على مبدأ المسؤوليةِ الاجتماعية.
7. تمكينُ المرأة من فرصِ الاستثمارِ والمشاركةِ في مشاريعِ التنميةِ الاقتصاديةِ والاجتماعية.
8. حمايةُ الطفولة ورعايتُها، وحظرُ تشغيلِ الأطفالِ في أعمالٍ لا تناسبُ قدراتِهم أو تُلحقُ الضررَ بصحتِهم أو أخلاقِهم.

9. إيلاءُ أهميةٍ خاصَّةٍ لمعالجةِ الآثارِ النفسيةِ للأحداثِ التي مرَّت بها البلاد، وإعادةُ تأهيلِ الشبابِ المتأثرين بها، ومعالجةُ ظاهرةِ المخدراتِ، ورعايةُ المعاقين ومبتوري الأطراف، وإدماجُهم في المجتمع.
10. حمايةُ البيئة والحدُّ من آثارِ التلوثِ والنفايات.

سادسًا: المصالحة الوطنية

30. تأجيلُ الخوضِ في القضايا التي يتعذَّرُ الفصلُ فيها حاليًّا إلى حينِ تفعيلِ مؤسساتِ الدولة.
31. الالتزامُ بتطبيقِ قانون العفو العامِّ وردِّ المظالمِ وجبرِ الضرر، وإطلاقِ سراحِ المعتقلين السياسيين والعسكريين، وضمانِ عودةِ النازحين والمهجَّرين دون قيدٍ أو شرط، لتحقيقِ المصالحةِ الوطنيةِ الشاملة. كما يجبُ المطالبةُ بإلغاءِ الملاحقاتِ الدوليةِ ذاتِ الطابعِ السياسيّ التي تُعدُّ عائقًا أمام انطلاقِ عمليةِ المصالحةِ الوطنية.
32. احتواءُ الجميعِ في رحابِ الوطن، وحشدُ القدراتِ، ومعالجةُ التصدعاتِ الاجتماعية، وتركُ تقييمِ الماضي للمؤسساتِ الأكاديميةِ المتخصِّصة، وفقَ منهجياتٍ علميَّةٍ محايدةٍ بعيدًا عن الغرضيَّةِ والانتقائيَّة.
33. حرمةُ الدماءِ والأعراضِ والممتلكاتِ العامَّةِ والخاصَّة، وعدمُ التمييزِ بين الضحايا الذين سقطوا نتيجةَ الأحداثِ التي مرَّت بها البلاد.
34. نبذُ المغالبةِ وتجريمُ استخدامِ السلاحِ، أو الترهيبِ الماديِّ، أو المعنويِّ، أو تسخيرِ التشريعاتِ والسلطاتِ للإقصاءِ، أو التخوينِ، أو التكفيرِ، أو الترويع.
35. الجرائمُ فرديَّةٌ لا جماعيَّة، ولا يجوزُ تعميمُها على الأسرةِ، أو القبيلةِ، أو المدينةِ، أو المنطقةِ، أو غيرِها، كما لا يجوزُ استيفاءُ الحقِّ بالذات.
36. تجريمُ استخدامِ المنابرِ الثقافيةِ والإعلاميةِ والتعليميةِ والدينية للتحريضِ على العنفِ، أو الكراهية، أو بثِّ الأخبارِ الكاذبةِ، أو التنابزِ بالألقابِ، أو الاغتيالِ المعنويِّ، لما لذلك من أثرٍ في تمزيقِ النسيجِ الاجتماعيِّ وتعميقِ الفرقة.

إنْتَـــهَى

فَرِيقُ صُنَّاعِ ٱلسَّلَامِ ٱللِيبِيِّ

أَبْرِيلُ 2018م

ساهم في إعداد هذه الوثيقة نخبة من الشخصيات الوطنية، من قادة اجتماعيين وسياسيين وإعلاميين وأكاديميين وشباب ورجال دين، فضلاً عن ممثلين عن المجتمع المدني، المرأة، القبائل، النقابات المهنية، الجمعيات الثقافية، وقيادات شبابية من مختلف المناطق والمدن الليبية. وقد استمر العمل عليها لمدة تجاوزت ثلاث سنوات، بما مجموعه أكثر من 460 ساعة حوارية. ورغم بساطة صياغة الوثيقة، إلا أن قيمتها الحقيقية تكمن في كونها صيغت بأيدي ليبية خالصة، مختلفة في آرائها، لكنها اجتمعت على المشتركات الواردة فيها، والتي سُمّيت بـ "العقد الاجتماعي الليبي"